

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٨/١/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة الخليفة الجزئية المختصة بنظر تجديد حبس المتهمين

فى القضية رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٨ إدارى المقطم ، إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ،

بدلاً من المقر الحالى (محكمة جنوب القاهرة الكلية) اعتباراً من ٢٠١٨/١/١٣

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٨/١/١١

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم